



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



# الوقائع المصرية

(العدد ٧٨ مكرر) الصادر في يوم السبت ١٧ ربيع الآخر سنة ١٣٨٠ - ٨ أكتوبر سنة ١٩٦٠ (السنة ٥١٣٢هـ)

## محتويات العدد

رقم الصفحة	المحتوى
١	وزارة الحربية - أمر رقم ١ لسنة ١٩٦٠ (حربية) بتشكيل محاكم أمن الدولة بالمناطق الخاضعة لقضاء الحدود بالإقليم الجنوبي
٢	وزارة الحربية - أمر رقم ٢ لسنة ١٩٦٠ (حربية) بتعيين ضباط محاكم أمن الدولة بمناطق الحدود بالإقليم الجنوبي
٢	وزارة الحربية - أمر رقم ٣ لسنة ١٩٦٠ (حربية) بتحويل مكتب التظلمات العسكرية بوزارة الحربية مراجعة قضايا أمن الدولة الخاصة بمناطق الحدود بالإقليم الجنوبي
٢	وزارة الحربية - أمر رقم ٤ لسنة ١٩٦٠ (حربية) بتفويض وزير الدولة للشئون الحربية بعض الاختصاصات

## فرر:

مادة ١ - تشكل محكمة أمن دولة جزئية واحدة للنظر في الجرائم التي تقع بالمخالفة لأحكام الأوامر العسكرية والأوامر الجمهورية أو التي تقضى هذه الأوامر بإحالتها إلى محاكم أمن الدولة في المناطق الخاضعة لقضاء الحدود في الإقليم الجنوبي .  
وتعقد هذه المحكمة في المركز أو القسم الذي ترتكب الجرائم في دائرته .

مادة ٢ - تشكل محكمة أمن دولة طليا واحدة للنظر في كل ما يرتكب من الجرائم المنصوص عليها في المادة السابقة إذا كانت هذه الجرائم معاقب عليها بعقوبة أشد من الحبس .

مادة ٣ - يعمل بهذا الأمر من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

نحريرا في ١٧ ربيع الآخر سنة ١٣٨٠ (٨ أكتوبر سنة ١٩٦٠)

مشير : عبد الحكيم عامر

## وزارة الحربية

أمر رقم ١ لسنة ١٩٦٠ (حربية)

بتشكيل محاكم أمن الدولة بالمناطق الخاضعة لقضاء الحدود بالإقليم الجنوبي

وزير الحربية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٨ بشأن حالة الطوارئ ؛

وعلى القرار رقم ١١٧٤ لسنة ١٩٥٨ باستقرار حالة الطوارئ في إقليمى الجمهورية ؛

وعمقتنى السلطات المخولة بالقرار الجمهورى رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٠ ؛